

Distr.

GENERAL

UNEP/OzL.Pro/ExCom/69/21

11 March 2013

ARABIC

ORIGINAL: ENGLISH

برنامج
الأمم المتحدة
للبيئة



اللجنة التنفيذية للصندوق المتعدد الأطراف
لتنفيذ بروتوكول مونتريال
الاجتماع التاسع و الستون
مونتريال، 15-19 أبريل/نيسان 2013

مقترح مشروع: بربادوس

تتألف هذه الوثيقة من تعليقات وتوصيات أمانة الصندوق فيما يتعلق بمقترح المشروع التالي:

الإزالة

- خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية (المرحلة الأولى، الشريحة الأولى) البونيب/اليونديبي

ورقة تقييم المشروع – مشروعات متعددة السنوات
جمهورية بربادوس

عنوان المشروع	الوكالة
خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية (المرحلة الأولى)	اليونيب (رئيسية)، اليوننديبي

أحدث بيانات المادة 7 (المرفق جيم المجموعة الأولى)	السنة: 2011	2.65 (طن من قدرات استنفاد الأوزون)
---	-------------	------------------------------------

أحدث البيانات القطاعية للبرنامج القطري (طن من قدرات استنفاد الأوزون)		السنة: 2011	
كيميائي	الأيروسولات	الرغوي	مكافحة الحريق
التبريد	المذيبات	عامل تصنيع	الاستخدامات المعملية
التصنيع	الخدمة	إجمالي	الاستهلاك القطاعي
الهيدروكلوروفلوروكربون 123			
الهيدروكلوروفلوروكربون 124			
الهيدروكلوروفلوروكربون 141ب			
الهيدروكلوروفلوروكربون 142ب	0.02		
الهيدروكلوروفلوروكربون 22	2.63		2.65

بيانات الاستهلاك (طن من قدرات استنفاد الأوزون)	
خط الأساس للفترة 2010-2009:	3.7
نقطة البداية للتخفيضات المجمع المستدامة:	3.7
الاستهلاك المؤهل للتمويل (طن من قدرات استنفاد الأوزون)	
موافق عليه بالفعل:	0.0
المتبقي:	2.40

خطة الأعمال		2012	2013	2014	2015	2016	2017	2018	2019	2020	المجموع
اليونيب	إزالة المواد المستنفدة للأوزون (طن من قدرات استنفاد الأوزون)	0.3	0.33		0.33		0.33		0.33		1.32
	التمويل (دولار أمريكي)	47 511	47 511		70 674		65 237		39 142		270 074

بيانات المشروع		2013	2014	2015	2016	2017	2018	2019	2020	المجموع
حدود الاستهلاك في بروتوكول مونتريال (تقديرية)		3.69	3.69	3.32	3.32	3.32	3.32	3.32	2.40	لا ينطبق
الحد الأقصى للاستهلاك المسموح به (طن من قدرات استنفاد الأوزون)		3.69	3.69	3.32	3.32	3.32	3.32	3.32	2.40	لا ينطبق
تكاليف المشروع	اليونيب	74 000	-	-	48 000	-	42 000	-	28 000	192 000
تكاليف الدعم	اليونيب	9 620	-	-	6 240	-	5 460	-	3 640	24 960
تكاليف المشروع	اليوننديبي	50 000	-	-	38 000	-	-	-	-	88 000
تكاليف الدعم	اليوننديبي	4 500	-	-	3 420	-	-	-	-	7 920
إجمالي تكاليف المشروع المطلوبة من حيث المبدأ (دولار أمريكي)		124 000	0	0	86 000	0	42 000	0	28 000	280 000
إجمالي تكاليف الدعم المطلوبة من حيث المبدأ (دولار أمريكي)		14 120	0	0	9 660	0	5 460	0	3 640	32 880
إجمالي التمويل المطلوب من حيث المبدأ (دولار أمريكي)		138 120	0	0	95 660	0	47 460	0	31 640	312 880

طلب التمويل للشريحة الأولى (2011)		
الوكالة	المبالغ المطلوبة (دولار أمريكي)	تكاليف الدعم (دولار أمريكي)
اليونيب	74 000	9 620
اليوننديبي	50 000	4 500

طلب التمويل:	الموافقة على تمويل الشريحة الأولى (2013) كما هو مبين أعلاه
توصية الأمانة:	ينظر فيه بشكل إفرادي

وصف المشروع

1 بالنيابة عن حكومة بربادوس، تقدم اليونيب بصفته الوكالة المنفذة الرئيسية إلى الاجتماع التاسع والستين للجنة التنفيذية بالمرحلة الأولى من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية بتكلفة إجمالية، كما هي مقدمة أصلاً، قدرها 880 312 دولاراً أمريكياً، تتألف من مبلغ 192 000 دولار أمريكي بالإضافة إلى تكاليف دعم الوكالة البالغة 24 960 دولاراً أمريكياً لليونيب، ومبلغ 88 000 دولار أمريكي بالإضافة إلى تكاليف دعم الوكالة بقيمة 7 920 دولاراً أمريكياً لليونيب، وذلك لتنفيذ أنشطة سوف تمكن البلد من الامتثال لخطوة التخفيض وفقاً لبروتوكول مونتريال بنسبة 35 في المائة من استهلاك المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية بحلول عام 2020. وتبلغ قيمة الشريحة الأولى من المرحلة الأولى الجاري طلبها في هذا الاجتماع 74 000 دولار أمريكي، إضافة إلى تكاليف دعم الوكالة بمبلغ 9 620 دولاراً أمريكياً لليونيب، ومبلغ 50 000 دولار أمريكي، إضافة إلى تكاليف دعم الوكالة بمبلغ 4 500 دولار أمريكي لليونيب.

معلومات أساسية

2 صدقت بربادوس، التي يبلغ مجموع سكانها 288 000 نسمة تقريباً، على جميع التعديلات على بروتوكول مونتريال.

الأنظمة الخاصة بالمواد المستنفدة للأوزون

3 وزارة البيئة والصرف هي مركز التنسيق لتنفيذ بروتوكول مونتريال. وقد أنشئت وحدة أوزون وطنية داخل الوزارة لتنسيق الأنشطة على المستوى التنفيذي. وأنشأت حكومة بربادوس، من خلال المرسوم الجمركي لعام 2009 وتعديله لعام 2010، نظاماً للتراخيص والحصص يتحكم في استيراد/تصدير المواد المستنفدة للأوزون، بما في ذلك المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية. وبدأ نفاذ نظام التراخيص والحصص للمواد الهيدروكلوروفلوروكربونية في يناير/كانون الثاني 2013.

الاستهلاك والتوزيع القطاعي للمواد الهيدروكلوروفلوروكربونية

4 وفقاً للدراسة الاستقصائية التي أجريت، يمثل الهيدروكلوروفلوروكربون-22 نسبة 97 في المائة من الاستهلاك الكلي للمواد الهيدروكلوروفلوروكربونية، والثلاثة في المائة الباقية تتألف من الهيدروكلوروفلوروكربون-142 الموجود في مزيج غاز التبريد ر-406 أ. وتم أيضاً استيراد كميات ضئيلة من خلاط غازي التبريد ر-409 أ و ر-408 أ. ويبين الجدول 1 مستوى الاستهلاك المبلغ عنه بموجب المادة 7 من بروتوكول مونتريال. وقد تم تحديد خط أساس الامتثال لاستهلاك المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية بـ 66.7 طناً مترياً (3.7 أطنان من قدرات استنفاد الأوزون).

الجدول 1: استهلاك المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية المبلغ عنه بموجب المادة 7 من بروتوكول مونتريال في بربادوس

السنة	2007	2008	2009	2010	2011	خط الأساس
أطنان مترية						
هيدروكلوروفلوروكربون-22 نقي	51.9	45.3	82.7	41.1	47.23	61.9
هيدروكلوروفلوروكربون-22 في خلاط	0.0	0.0	5.0	0.5	0.50	2.8
هيدروكلوروفلوروكربون-142 ب في خلاط	0.0	0.0	3.7	0.4	0.37	2.1
المجموع بالأطنان المترية	51.9	45.3	91.4	42.0	48.1	66.7
أطنان قدرات استنفاد الأوزون						
هيدروكلوروفلوروكربون-22 نقي	2.9	2.5	4.5	2.3	2.65	3.4
هيدروكلوروفلوروكربون-22 في خلاط	0.0	0.0	0.3	0.0	0.0	0.2
هيدروكلوروفلوروكربون-142 ب في خلاط	0.0	0.0	0.2	0.0	0.0	0.1
المجموع بأطنان قدرات استنفاد الأوزون	2.9	2.5	5.1	2.3	2.65	3.7

5 وتتماشى بيانات الاستهلاك التي تم جمعها من إدارة الجمارك مع البيانات المبلغ عنها بموجب المادة 7 من بروتوكول مونتريال. وكان الاستهلاك في عام 2009 أعلى كثيراً منه في السنوات الأخرى، لأن المستوردين استفادوا بانخفاض سعر المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية في السوق في تلك السنة على وجه التحديد.

6 يستهلك معظم المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية في بربادوس لعمليات خدمة أجهزة التبريد وتكييف الهواء التجاري على النحو المبين في الجدول 2. ويمثل الهيدروكلوروفلوروكربون-22 وخليط المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية نسبة 70 في المائة تقريبا من إجمالي غازات التبريد المستخدمة في بربادوس؛ بينما نسبة الـ30 في المائة المتبقية تتألف بصفة رئيسية من الهيدروكلوروفلوروكربون-134 أ وخليط الهيدروكلوروفلوروكربون. وفيما يلي غازات التبريد المتاحة في الأسواق وأسعارها: 8 دولارات أمريكية/كجم للهيدروكلوروفلوروكربون-22، و15 دولارا أمريكية/كجم للهيدروكلوروفلوروكربون-134أ، و14 دولارا أمريكية/كجم للغاز ر-404أ، و17 دولارا أمريكية/كجم للغاز ر-407ج، و14 دولارا أمريكية/كجم للغاز ر-507، و8 دولارات أمريكية/كجم للغاز ر-406، و13 دولارا أمريكية للغاز ر-410أ، و15 دولارا أمريكية للغاز ر-409أ.

الجدول 2: المعدات التي تعمل بالمواد الهيدروكلوروفلوروكربونية في قطاع الخدمة (2010)

معدل التسريب (في المائة)	الطلب على الخدمة		إجمالي التركيب		عدد الوحدات	القطاع
	أطنان قدرات استنفاد الأوزون	أطنان مترية	أطنان قدرات استنفاد الأوزون	أطنان مترية		
5	0.01	0.21	0.23	4.27	5 265	تكييف هواء منزلي
27	1.67	30.39	6.09	110.78	122 741	تكييف هواء تجاري
50	0.75	13.61	1.50	27.22	504	تبريد تجاري
5	0.02	0.42	0.45	8.19	18	تبريد صناعي
30	2.45	44.63	8.27	150.46	128 528	المجموع

7 يوجد ما يقرب من 200 من تقنيي التبريد في بربادوس. وفي أثناء تنفيذ خطة إدارة غازات التبريد، تم تدريب 87 في المائة من التقنيين على الممارسات الجيدة، وإعادة تهيئة الأجهزة وخدمتها باستخدام بدائل منها غازات التبريد ذات الأساس الهيدروكلوروني. وجرى توفير معدات التدريب الأساسية لمعهد سامولي جاكمان بريسكود للفنون التطبيقية، وتم توزيع معدات الاسترداد وأدوات الخدمة الأساسية على التقنيين لمساعدتهم في تطبيق ممارسات الخدمة الأفضل. وسوف يستمر استخدام ما تم إنشاؤه خلال تنفيذ خطة إدارة غازات التبريد من هياكل أساسية ومعدات لأغراض خطة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية.

التوقعات بالنسبة لاستهلاك المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية

8 استنادا إلى التطورات الاقتصادية الراهنة، تتوقع بربادوس نموا سنويا نسبته 12.4 في المائة في استهلاك المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية وفقا للسياريو غير الخاضع لقيود. غير أن المتوقع من خلال تنفيذ المرحلة الأولى من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية، أن يتحقق خفض قدره 35 في المائة بحلول عام 2020 وفقا للجدول الزمني لبروتوكول مونتريال، على النحو المبين في الجدول 3.

الجدول 3: الاستهلاك المتوقع من المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية في الفترة 2012-2020

السنة	*2011	2012	2013	2014	2015	2016	2017	2018	2019	2020
مقيّد	طن متري	48.10	54.11	66.73	66.73	60.06	60.06	60.06	60.06	43.37
	طن من قدرات استنفاد الأوزون	2.65	2.98	3.70	3.70	3.33	3.33	3.33	3.33	2.40
غير مقيّد	طن متري	48.10	54.11	60.88	68.49	86.68	97.51	109.70	123.41	138.84
	طن من قدرات استنفاد الأوزون	2.65	2.98	3.35	3.77	4.24	5.37	6.04	6.80	7.65

*بيانات المدة 7 المُبلغ عنها بالفعل.

استراتيجية إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية

9 تعترزم خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية لبربادوس أن تتبع البرنامج الزمني للإزالة بمقتضى بروتوكول مونتريال في الإزالة الكاملة للمواد الهيدروكلوروفلوروكربونية بحلول عام 2030. وتهدف المرحلة الأولى من الخطة إلى تحقيق خفض نسبته 35 في المائة في استهلاك المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية بحلول عام 2020. وستروّج

الحكومة للتكنولوجيات ذات المعدل المنخفض لإمكانية الاحتراز العالمي وقدّر عال من كفاءة الطاقة لتحقيق مزايا مناخية مصاحبة من حيث الأوزون. وتماشيا مع الاستراتيجية الشاملة، تعتزم الحكومة تنفيذ الأنشطة التالية خلال المرحلة الأولى:

(أ) تحديد الآليات المتعلقة بالسياسات العامة والآليات التشريعية والتنظيمية لتشجيع التكنولوجيات البديلة الخالية من المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية وذات إمكانية الاحتراز العالمي المنخفضة وكفاءة الطاقة العالية. ومن بين هذه الآليات فرض حظر على استيراد المعدات التي تعتمد على المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية، وإعداد معايير لشروط وضع العلامات والسلامة بالنسبة لاستخدام غازات التبريد القابلة للاشتعال، واعتماد التقنيين؛

(ب) بناء قدرات تقنيي الخدمة وموظفي إنفاذ القوانين، بما في ذلك: تدريب 100 من التقنيين وتوفير أدوات خدمة ومعدات أساسية إضافية؛ وتدريب 100 من موظفي الجمارك ومسؤولي المعايير والمستوردين على تنفيذ نظام منح التراخيص؛ وإجراء التدريب على تمييز المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية في موانئ الدخول ورصد تجارة هذه المواد؛

(ج) تنفيذ برنامج للتثقيف والتوعية بشأن إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية، وتزويد أصحاب المصلحة وعامة الجمهور بالمعلومات عن استحداث التكنولوجيات البديلة، غير القائمة على المواد المستنفدة للأوزون، والعالية في كفاءة الطاقة والمنخفضة في إمكانية الاحتراز العالمي؛

(د) إجراء أبحاث من شأنها توفير الأدلة التجريبية على كفاءة الطاقة والمزايا المناخية للتكنولوجيات الخالية من المواد المستنفدة للأوزون؛

(هـ) رصد خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية وتقييمها، وكفالة التنفيذ في الوقت المناسب لأنشطة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية المعتمز القيام بها.

تكلفة خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية

10 قدرت تكلفة تنفيذ المرحلة الأولى من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية بمبلغ 280 000 دولار أمريكي، على النحو المبين في الجدول 4.

الجدول 4: تكلفة المرحلة الأولى من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية

الوكالة	شرايح التمويل (بالدولار الأمريكي)			الأنشطة	
	المجموع	2019	2016		2013
اليونيب	30 000	3 000	5 000	22 000	إطار السياسات والإطار التشريعي والتنظيمي
اليونديبي/اليونيب	150 000	21 000	50 000	79 000	بناء القدرات
اليونيب	40 000	10 000	10 000	20 000	التثقيف العام والتوعية العامة
اليونيب/اليونديبي	40 000	10 000	10 000	20 000	تطوير البحوث ونقل التكنولوجيا
اليونيب	20 000	6 000	7 000	7 000	الرصد والتقييم
	280 000	50 000	82 000	148 000	المجموع

تعليقات الأمانة وتوصيتها

التعليقات

11 استعرضت الأمانة خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية لبربادوس في سياق المبادئ التوجيهية الموضوعية لإعداد هذه الخطط (المقرر 39/54)، ومعايير تمويل إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية في قطاع الاستهلاك الموافق عليها في الاجتماع الستين (المقرر 44/60)، والمقررات اللاحقة بشأن خطط إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية وخطة أعمال الصندوق المتعدد الأطراف للفترة 2012-2014. وناقشت الأمانة المسائل التقنية والمرتبطة بالتكاليف مع اليونيب، وتم تناولها بشكل مرضٍ ويرد موجز لها أدناه.

نظام منح تراخيص التشغيل

12 تماشيا مع المقرر 17/63، تم تلقي تأكيد من حكومة بربادوس بأنها تطبق نظاما وطنيا ساريا لمنح التراخيص والحصص للواردات من المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية، وأن الحكومة على ثقة من أنه سيتم الوفاء بأهداف بروتوكول مونتريال لمراقبة إزالة هذه المواد. وقد تحددت حصص الاستيراد لعام 2013 بـ3.7 أطنان من قدرات استنفاد الأوزون، وهو ما يعادل خط أساس الامتثال للمواد الهيدروكلوروفلوروكربونية. وتعترم الحكومة خفض مخصصات الحصص للمستوردين بشكل تناسبي وفقا للجدول الزمني لبروتوكول مونتريال.

13 وتطبق نظام منح التراخيص والحصص ثلاث وكالات حكومية. ويُطلب إلى المستوردين/المصدرين أن يتقدموا بطلبات للحصول على الترخيص من إدارة التجارة وشؤون المستهلكين عن كل مجموعة مستوردة/مصدرة من المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية و/أو معدات تعمل بهذه المواد. ويصدر الترخيص بحصة معينة ويقدم إلى إدارة الجمارك والمكوس لدى استيراد أو تصدير مواد هيدروكلوروفلوروكربونية. ويجري عندئذ التحقق من كميات الواردات/الصادرات وتقدم البيانات إلى وحدة الأوزون الوطنية لتجميعها.

نقطة البدء للتخفيض الإجمالي في استهلاك المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية

14 وافقت حكومة بربادوس على أن تجعل نقطة البدء للخفض الإجمالي المستمر في استهلاك المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية هي خط الأساس البالغ 3.7 أطنان من قدرات استنفاد الأوزون، محسوبا باستخدام استهلاك العام 2009 البالغ 5.1 أطنان من قدرات استنفاد الأوزون واستهلاك 2010 البالغ 2.3 طنا من قدرات استنفاد الأوزون، على التوالي، على النحو المُبلّغ عنه بموجب المادة 7 من بروتوكول مونتريال.

المواضيع التقنية والمتعلقة بالتكلفة

15 أثارت الأمانة بعض الشواغل بشأن ارتفاع المعدلات المُبلّغ عنها لتسرب غازات التبريد في معدات التبريد (50 في المائة) وتكييف الهواء التجارية (27 في المائة) واستفسرت عن التدابير المحددة التي يتعين اتخاذها لمعالجة هذه المسألة في المرحلة الأولى من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية. وأوضح اليونيب أن هذا يعزى إلى قدم المعدات المستخدمة، وانعدام الصيانة الوقائية، والطبيعة الساحلية للجزيرة التي تؤدي إلى ارتفاع معدل التآكل. وفي الأنشطة المقررة في المرحلة الأولى من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية التي تشمل، في جملة أمور، تدريب التقنيين على الممارسات الجيدة في مجال التبريد، وبرامج التثقيف والتوعية العامة، سيجري حث التقنيين والمستعملين النهائيين على تنفيذ الخدمة الوقائية للمعدات والاستعاضة عن المعدات المتقادمة في الوقت المناسب.

16 وأثارت الأمانة أيضا ما يساورها من القلق بشأن عنصر البحث والتطوير ونقل التكنولوجيا بتكلفة قدرها 40 000 دولار أمريكي لتوفير الأدلة التجريبية على كفاءة استخدام الطاقة والفوائد المناخية للتكنولوجيات البديلة. غير أن اختيار التكنولوجيات البديلة في بربادوس، كما جاء في الخطة، سيكون مقيدا بتوافر هذه التكنولوجيات في السوق. ولذلك اقترحت الأمانة رفع هذا العنصر من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية وإدماج أنشطة المحتمل الاضطلاع بها المقترحة في جملة أشياء من بينها وضع السياسات والأنظمة، وتعزيز البدائل الملائمة للمناخ من خلال برنامج للتوعية العامة، ورصد استهلاك الهيدروكلوروفلوروكربون-22 وسائر غازات التبريد الأخرى الجاري استيرادها. وبناء على اقتراح الأمانة العامة رفع اليونيب هذا العنصر من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية. ويبين الجدول 5 الأنشطة والتكاليف المعدلة.

الجدول 5: الأنشطة والتكاليف المنقحة للمرحلة الأولى من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية

الوكالة	شرايح التمويل (بالدولار الأمريكي)				الأنشطة	
	المجموع	2020	2018	2016		2013
اليونيب	40 000	5 000	5 000	10 000	20 000	السياسة العامة والإطار التشريعي والتنظيمي
اليونيب/اليونديبي	165 000	10 000	20 000	56 000	79 000	بناء القدرات
اليونيب	55 000	8 000	12 000	15 000	20 000	التثقيف العام والتوعية
اليونيب	20 000	5 000	5 000	5 000	5 000	الرصد والتقييم
	280 000	28 000	42 000	86 000	124 000	المجموع

التأثير على المناخ

17 إن أنشطة المساعدة التقنية المقترحة في خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية، التي تتضمن إدخال ممارسات أفضل للخدمة وإنفاذ إجراءات مراقبة استيراد المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية، وزيادة في تواتر إجراء الخدمة الوقائية للمعدات، واستبدال المعدات القديمة في الوقت المناسب، ستؤدي إلى خفض كمية الهيدروكلوروفلوروكربون-22 المستخدم لخدمة التبريد. وتعتزم حكومة بربادوس أيضا استحداث معدات تتسم بانخفاض إمكانية الاحترار العالمي وارتفاع كفاءة الطاقة، من شأنها أن تسهم في حدوث انخفاضات أكبر في انبعاثات ثاني أكسيد الكربون. وكل كيلوجرام من الهيدروكلوروفلوروكربون-22 والهيدروكلوروفلوروكربون-142 لا ينبعث نتيجة ممارسات التبريد الأفضل يؤدي إلى وفورات قدرها نحو 1.8 طن و2.3 طن، على التوالي، من مكافئ ثاني أكسيد الكربون. ويشير التقدير المبدئي للأثر على المناخ وفقا لحساب بربادوس في خطتها لإدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية إلى أن كمية قدرها 42 716 طنا من مكافئ ثاني أكسيد الكربون لن تنبعث في الغلاف الجوي بناء على كمية الهيدروكلوروفلوروكربون-22 المزالة بحلول عام 2020. غير أن الأمانة، بالنظر إلى قلة المعلومات المتاحة في الوقت الحالي، لا تستطيع أن تقدر أثر خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية على المناخ كليا. ويمكن تحديد الأثر من خلال تقييم تقارير التنفيذ عن طريق جملة أمور منها مقارنة مستويات غازات التبريد المستخدمة سنويا منذ بدء تنفيذ الخطة وكميات غازات التبريد التي أبلغ عن استردادها وإعادة تدويرها وعدد التقنيين الذين تم تدريبهم والمعدات القائمة على الهيدروكلوروفلوروكربون-22 الجاري تهيئتها.

التمويل المشترك

18 استجابة للمقرر 39/54 (ح) بشأن الحوافز المالية المحتملة والفرص المتاحة لإيجاد الموارد الإضافية اللازمة لتحقيق أقصى قدر من الفوائد البيئية من خطط إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية عملا بالفقرة 11 (ب) من المقرر 6/XIX الصادر عن الاجتماع التاسع عشر للدول الأطراف، أفاد اليونيب بأنه لم يتم تحديد التمويل المشترك لأنشطة محددة في هذه المرحلة، لأن حكومة بربادوس ترى أن التمويل المقدم من الصندوق المتعدد الأطراف ينبغي أن يكون كافيا لإنجاز جميع الأنشطة المقترحة في المرحلة الأولى من الخطة. غير أن الحكومة ستوفر من الموارد لمواصلة تقديم الدعم اللازم لعمل وحدة الأوزون الوطنية ورابطة التبريد وتكييف الهواء، ولتغطية تكاليف الأنشطة غير المتوقعة التي ستدعم إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية.

خطة أعمال الصندوق المتعدد الأطراف للفترة 2012-2014

19 يطلب اليونيب واليونديبي مبلغ 280 000 دولار أمريكي بالإضافة إلى تكاليف دعم الوكالة لتنفيذ المرحلة الأولى من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية. والمبلغ الإجمالي المطلوب للفترة 2013-2014 وهو 138 120 دولارا أمريكيا بما في ذلك تكاليف الدعم يتجاوز ما جاء في خطة الأعمال. واستنادا إلى استهلاك خط الأساس من المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية في قطاع الخدمة البالغ 66.73 طنا متريا (3.7 أطنان من قدرات استنفاد الأوزون)، ينبغي أن يكون المبلغ المخصص لبربادوس 280 000 دولار أمريكي بحلول عام 2020 وفقا للمقرر 44/60.

مشروع الاتفاق

20 يرد في المرفق الأول من هذه الوثيقة مشروع اتفاق بين حكومة بربادوس واللجنة التنفيذية بخصوص إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية.

التوصية

21 قد ترغب اللجنة التنفيذية في أن تنظر فيما يلي:

- (أ) الموافقة، من حيث المبدأ، على المرحلة الأولى من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية لبربادوس للفترة من 2013 إلى 2020 وذلك لخفض استهلاك المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية بنسبة 35 في المائة من خط الأساس، بقيمة 312 880 دولارا أمريكيا، تتألف من مبلغ قدره 192 000 دولار أمريكي، بالإضافة إلى تكاليف دعم الوكالة البالغة 24 960 دولارا أمريكيا لليونيبي، ومبلغ 88 000 دولار أمريكي بالإضافة إلى تكاليف دعم الوكالة البالغة 7 920 دولارا أمريكيا لليونديبي؛
- (ب) الإحاطة علما بأن حكومة بربادوس قد وافقت على اتخاذ خط الأساس البالغ 3.7 أطنان من قدرات استنفاد الأوزون، محسوبا على أساس الاستهلاك الفعلي البالغ 5.1 أطنان من قدرات استنفاد الأوزون و2.3 طنا من قدرات استنفاد الأوزون المبلغ عنه في العامين 2009 و 2010، على التوالي، بموجب المادة 7 من البروتوكول مونتريال، كنقطة بدايتها لإجمالي التخفيض المستدام في استهلاك المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية؛
- (ج) خصم خصم ما يعادل 1.29 طنا من قدرات استنفاد الأوزون من المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية من نقطة البدء في التخفيض الإجمالي المستدام لاستهلاك هذه المواد؛
- (د) الموافقة على مشروع الاتفاق بين حكومة بربادوس واللجنة التنفيذية لتخفيض الاستهلاك من المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية، على النحو الوارد في المرفق الأول بهذه الوثيقة؛
- (هـ) الموافقة على الشريحة الأولى من المرحلة الأولى من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية لبربادوس، وخطط التنفيذ المقابلة، بمبلغ 138 120 دولارا أمريكيا، يتألف من 74 000 دولار أمريكي، بالإضافة إلى تكاليف دعم الوكالة البالغة 9 620 دولارا أمريكيا لليونيبي، و 50 000 دولار أمريكي، بالإضافة إلى تكاليف دعم الوكالة البالغة 4 500 دولار أمريكي لليونديبي.

المرفق الأول

مشروع اتفاق بين حكومة بربادوس واللجنة التنفيذية للصندوق المتعدد الأطراف بشأن تخفيض استهلاك المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية

1. يمثل هذا الاتفاق التفاهم بين حكومة بربادوس ("البلد") واللجنة التنفيذية فيما يتعلق بإجراء تخفيض في الاستعمال المراقب للمواد المستنفدة للأوزون المحددة في التذييل 1-ألف ("المواد") إلى كمية ثابتة قدرها 2.40 من أطنان قدرات استنفاد الأوزون بحلول 1 يناير / كانون الثاني 2020 بما يتماشى مع الجداول الزمنية لبروتوكول مونتريال.
2. يوافق البلد على الالتزام بحدود الاستهلاك السنوي للمواد على النحو المبين في الصف الأفقي 2.1 من التذييل 2-ألف ("الأهداف والتمويل") فضلا عن الجدول الزمني للتخفيض بروتوكول مونتريال لجميع المواد المشار إليها في التذييل 1-ألف. ويقبل البلد أنه، بقبوله هذا الاتفاق ووفاء اللجنة التنفيذية بتعهداتها بالتمويل المحددة في الفقرة 3، يفقد الحق في طلب أو تلقي مزيد من التمويل من الصندوق المتعدد الأطراف بالنسبة لأي استهلاك للمواد يتجاوز المستوى المحدد في الصف الأفقي 2.1 من التذييل 2-ألف باعتباره الخطوة النهائية في التخفيضات بموجب هذا الاتفاق لجميع المواد المستنفدة للأوزون المحددة في التذييل 1-ألف، وفيما يتعلق بأي استهلاك يتجاوز المستوى المحدد لكل مادة في الصفيين الأفقيين 3.1.4 و 4.2.3 (الاستهلاك المؤهل المتبقي) من كل من المواد.
3. رهناً بامتنال البلد لالتزاماته المحددة في هذا الاتفاق، توافق اللجنة التنفيذية، من حيث المبدأ، على توفير التمويل المحدد في الصف الأفقي 3-1 من التذييل 2-ألف للبلد. وستوفر اللجنة التنفيذية هذا التمويل، من حيث المبدأ، في اجتماعات اللجنة التنفيذية المحددة في التذييل 3-ألف ("جدول زمني للموافقة على التمويل").
4. يوافق البلد على تنفيذ هذا الاتفاق وفقا للخطط القطاعية المقدمة لإزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية. ووفقا للفقرة الفرعية 5(ب) من هذا الاتفاق، سوف يقبل البلد إجراء تحقق مستقل من تحقيق حدود الاستهلاك المذكورة للمواد كما يأتي في الصف 2.1 من التذييل 2-ألف من هذا الاتفاق. وسيجرى التحقيق المشار إليه أعلاه بتكليف من الوكالة الثنائية أو المنفذة المعنية.
5. ستمتنع اللجنة التنفيذية عن تقديم التمويل وفقاً للجدول الزمني للموافقة على التمويل إلا إذا قام البلد بالوفاء بالشروط التالية ثمانية أسابيع على الأقل قبل اجتماع اللجنة التنفيذية المحدد في الجدول الزمني للموافقة على التمويل:
 - (أ) أن يكون البلد قد حقق الأهداف المحددة في الصف 2.1 من التذييل 2-ألف لجميع السنوات المعنية. والسنوات المعنية هي جميع السنوات منذ السنة التي تمت فيها الموافقة على هذا الاتفاق. وتستثنى السنوات التي لا يوجد فيها التزام بالإبلاغ ببيانات البرامج القطرية في تاريخ انعقاد اجتماع اللجنة التنفيذية الذي يقدم فيه طلب التمويل؛
 - (ب) أن يتم التحقق بشكل مستقل من تحقيق هذه الأهداف، إلا إذا قررت اللجنة التنفيذية أن هذا التحقق غير مطلوب؛
 - (ج) أن يكون البلد قد قدم تقارير التنفيذ السنوية على هيئة التذييل 4-ألف ("شكل تقارير وخطط التنفيذ") تغطي كل سنة من السنوات التقويمية السابقة، وتشير إلى أنه قد حقق مستوى متقدم من التنفيذ للأنشطة التي شرع فيها في الشرائح الموافق عليها سابقا وأن معدل صرف التمويل المتاح من الشريحة الموافق عليها سابقا يزيد عن 20 في المائة؛
 - (د) أن يكون البلد قد قدم خطة تنفيذ سنوية على هيئة التذييل 4-ألف تغطي كل سنة تقويمية حتى نهاية

السنة التي يُطلب فيها تمويل الشريحة التالية بمقتضى الجدول الزمني للتمويل وتشملها، أو حتى موعد اكتمال جميع الأنشطة الواردة فيه في حالة الشريحة الأخيرة.

6. سوف يضمن البلد إجراء رصد دقيق لأنشطته بمقتضى هذا الاتفاق. وسوف ترصد المؤسسات المحددة في التذييل 5- ألف ("مؤسسات الرصد والأدوار") وتبلغ عن تنفيذ الأنشطة التي تتضمنها خطط التنفيذ السنوية السابقة وفقاً لأدوارها ومسؤولياتها المحددة في التذييل 5-ألف. وسيخضع هذا الرصد أيضاً للتحقق المستقل على النحو المبين في الفقرة 4 أعلاه.

7. وتوافق اللجنة التنفيذية على أن تكون لدى البلد مرونة في إعادة تخصيص المبالغ الموافق عليها، أو جزء من هذه المبالغ وفقاً لتغيير الظروف، من أجل تحقيق أسلس خفض في الاستهلاك وإزالة للمواد المحددة في التذييل 1-ألف:

(أ) إعادات التخصيص المصنّفة كتعديلات رئيسية يجب أن تُوثق مسبقاً إما في خطة تنفيذ سنوية مقدمة حسبما هو متوقع في الفقرة الفرعية 5 (د) أعلاه أو كتنقيح لخطة تنفيذ سنوية قائمة تقدم ثمانية أسابيع قبل أي اجتماع للجنة التنفيذية للموافقة عليها. وتعلق التغييرات الرئيسية بما يلي:

- (1) المسائل التي يمكن أن تتعلق بقواعد أو سياسات الصندوق المتعدد الأطراف؛
- (2) التغييرات التي تؤدي إلى تعديل أي شرط من شروط هذا الاتفاق؛
- (3) التغييرات في المستويات السنوية للتمويل المخصص لفرادى الوكالات الثنائية أو المنفذة لمختلف الشرائح؛
- (4) تقديم تمويل إلى البرامج أو الأنشطة غير المدرجة في خطة التنفيذ السنوية المعتمدة الحالية، أو إزالة أي نشاط من خطة التنفيذ السنوية، تزيد تكاليفه عن 30 في المائة من مجموع تكاليف آخر شريحة موافق عليها؛

(ب) إعادات التخصيص غير المصنّفة كتعديلات رئيسية، يمكن إدماجها في خطة التنفيذ السنوية الموافق عليها، والتي تكون عندئذ قيد التنفيذ، ويتم إبلاغ اللجنة التنفيذية بشأنها في تقرير التنفيذ السنوي اللاحق؛ و

(ج) سوف تعاد أي مبالغ متبقية إلى الصندوق المتعدد الأطراف لدى الانتهاء من الشريحة الأخيرة المتوقعة بموجب هذا الاتفاق.

8. سوف يُولى الاهتمام على وجه التحديد لتنفيذ الأنشطة في القطاع الفرعي لخدمات التبريد، وبصفة خاصة لما يلي:

(أ) أن يستعمل البلد المرونة المتاحة بموجب هذا الاتفاق لمعالجة الاحتياجات الخاصة التي قد تطرأ خلال تنفيذ المشروع؛

(ب) أن يأخذ البلد والوكالات الثنائية والمنفذة المعنية بعين الاعتبار الكامل الشروط الواردة بالمقررين 100/41 و6/49 خلال تنفيذ الخطة.

9. يوافق البلد على تحمل المسؤولية الشاملة عن إدارة وتنفيذ هذا الاتفاق وعن كافة الأنشطة التي يقوم بها أو التي يُضطلع بها نيابة عنه من أجل الوفاء بالالتزامات بموجب هذا الاتفاق. وقد وافق اليونيب على أن يكون الوكالة المنفذة الرئيسية ("الوكالة المنفذة الرئيسية") ووافق اليونديبي على أن يكون الوكالة المنفذة المتعاونة ("الوكالة المنفذة المتعاونة") تحت إشراف الوكالة المنفذة الرئيسية فيما يتعلق بأنشطة البلد بموجب هذا الاتفاق. ويُوافق البلد على

عمليات التقييم الدوريّة التي قد تُجرى في إطار برامج أعمال الرصد والتقييم التابعة للصندوق المتعدّد الأطراف أو في إطار برنامج التقييم التابع لأي من الوكالات المنفذة المشتركة في هذا الاتفاق.

10. ستكون الوكالة المنفذة الرئيسية مسؤولة عن ضمان التخطيط المنسق لجميع الأنشطة وتنفيذها والإبلاغ عنها بموجب هذا الاتفاق، بما في ذلك على سبيل المثال لا الحصر التحقق المستقل وفقاً للفقرة الفرعية 5 (ب). وتشمل هذه المسؤولية ضرورة التنسيق مع الوكالة المنفذة المتعاونة لضمان التوقيت والتتابع الملائمين للأنشطة في التنفيذ. وستقوم الوكالة المنفذة المتعاونة بدعم الوكالة المنفذة الرئيسية عن طريق تنفيذ الأنشطة المنصوص عليها في التذييل 6-ب في إطار التنسيق الشامل من جانب الوكالة المنفذة الرئيسية. وقد توصلت الوكالة المنفذة الرئيسية والوكالة المنفذة المتعاونة إلى توافق في الآراء بشأن الترتيبات بين الوكالتين المتعلقة بالتخطيط والإبلاغ والمسؤوليات الداخلة في إطار هذا الاتفاق تيسيراً لتنفيذ الخطة بشكل منسق، بما في ذلك عقد اجتماعات منتظمة للتنسيق. وتوافق اللجنة التنفيذية من حيث المبدأ، على تزويد الوكالة المنفذة الرئيسية والوكالة المنفذة المتعاونة بالرسوم المبيّنة في الصفيين الأفقيين 2.2 و 4.2 من التذييل 2-ألف.

11. في حال عدم تمكّن البلد، لأي سبب من الأسباب، من تحقيق الأهداف المتعلقة بإزالة المواد المحددة في الصف الأفقي 2.1 من التذييل 2-ألف، أو عجزه على أي وجه آخر عن الامتثال لهذا الاتفاق، فعندئذ يقبل البلد بأنه لن يحقّ له الحصول على التمويل وفقاً لجدول الموافقة على التمويل. ويحق للجنة التنفيذية، حسب تقديرها، أن تعيد التمويل إلى وضعه وفقاً لجدول زمني منقح للموافقة على التمويل تحدده اللجنة التنفيذية بعد أن يبرهن البلد على وفائه بكافة التزاماته التي كان من المقرر أن تتحقق قبل تسلم شريحة التمويل التالية في إطار جدول الموافقة على التمويل. ويعترف البلد بأنه يجوز للجنة التنفيذية أن تخفض قيمة التمويل بالقيمة المحددة في التذييل 7-ألف ("تخفيضات في التمويل بسبب عدم الامتثال")، عن كلّ كيلوغرام من قدرات استنفاد الأوزون من تخفيضات الاستهلاك غير المُجزأة في أي سنة من السنوات. وسوف تناقش اللجنة التنفيذية كل حالة من حالات عدم امتثال البلد لهذا الاتفاق على حدة، وتتخذ إزاءها القرارات ذات الصلة. وبعد اتخاذ هذه القرارات، لن تشكل الحالة المعنية عائقاً أمام الشرائح المقبلة وفقاً للفقرة 5 أعلاه.

12. لن يخضع تمويل هذا الاتفاق للتعديل على أساس أي قرار للجنة التنفيذية في المستقبل قد يؤثر على تمويل أية مشروعات أخرى في قطاعات الاستهلاك أو أي أنشطة أخرى ذات صلة في البلد.

13. سوف يستجيب البلد لأي طلب معقول من اللجنة التنفيذية ومن الوكالة المنفذة الرئيسية والوكالة المنفذة المتعاونة لتيسير تنفيذ هذا الاتفاق. وبنوع خاص عليه أن يتيح للوكالة المنفذة الرئيسية والوكالة المنفذة المتعاونة الإطلاع على المعلومات الضرورية للتحقق من الامتثال لهذا الاتفاق.

14. يتم إنجاز المرحلة الأولى من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية والاتفاق المقترن بها في نهاية السنة التالية لآخر سنة يحدد فيها حد أقصى مسموح به لإجمالي مستوى الاستهلاك في التذييل 2-ألف. وفي حالة بقاء أنشطة معلقة جرى التنبؤ بها في الخطة والتنقيحات التالية عليها وفقاً للفقرة الفرعية 5(د) والفقرة 7، فسيرجأ إتمامها حتى نهاية السنة التالية لتنفيذ الأنشطة المتبقية. وستستمر أنشطة الإبلاغ المنصوص عليها في الفقرات الفرعية 1(أ) و 1(ب) و 1(د) و 1(هـ) من التذييل 4-ألف إلى حين إتمامها إلا إذا حددت اللجنة التنفيذية خلاف ذلك.

15. تنفذ جميع الشروط المحددة في هذا الاتفاق حصراً ضمن سياق بروتوكول مونتريال وعلى النحو المبين في هذا الاتفاق. وكافة المصطلحات المستعملة في هذا الاتفاق لها المعنى المنسوب إليها في البروتوكول، ما لم تحدد اللجنة التنفيذية غير ذلك.

تذييلات

التذييل 1- ألف: المواد

المادة	المرفق	المجموعة	نقطة البدء لإجمالي التخفيضات في الاستهلاك (بأطنان قدرات استنفاد الأوزون)
الهيدروكلوروفلوروكربون-22	جيم	الأولى	3,56
الهيدروكلوروفلوروكربون-142ب	جيم	الأولى	0,13
المجموع	جيم	الأولى	3,69

التذييل 2- ألف: الأهداف والتمويل

المجموع	2020	2019	2018	2017	2016	2015	2014	2013		
غير متوفر	2,40	3,32	3,32	3,32	3,32	3,32	3,69	3,69	جدول تخفيضات بروتوكول مونتريال لمواد المرفق جيم، المجموعة الأولى (أطنان قدرات استنفاد الأوزون)	1.1
غير متوفر	2,40	3,32	3,32	3,32	3,32	3,32	3,69	3,69	الحد الأقصى المسموح به للاستهلاك الكلي من مواد المرفق جيم المجموعة الأولى (أطنان قدرات استنفاد الأوزون)	1.2
192.000	28.000	-	42.000	-	48.000	-	-	74.000	التمويل المتفق عليه للوكالة المنفذة الرئيسية اليونيب (دولار أمريكي)	2.1
24.960	3.640	-	5.460	-	6.240	-	-	9.620	تكاليف دعم الوكالة المنفذة الرئيسية (دولار أمريكي)	2.2
88.000	-	-	-	-	38.000	-	-	50.000	التمويل الموافق عليه للوكالة المنفذة المتعاونة اليونديبي (دولار أمريكي)	2.3
7.920	-	-	-	-	3.420	-	-	4.500	تكاليف دعم الوكالة المنفذة المتعاونة (دولار أمريكي)	2.4
280.000	28.000	-	42.000	-	86.000	-	-	124.000	إجمالي التمويل المتفق عليه (دولار أمريكي)	3.1
32.880	3.640	-	5.460	-	9.660	-	-	14.120	مجموع تكاليف الدعم (دولار أمريكي)	3.2
312.880	31.640	-	47.460	-	95.660	-	-	138.120	إجمالي التكاليف المتفق عليها (دولار أمريكي)	3.3
1,29	إجمالي الإزالة من الهيدروكلوروفلوروكربون-22 المتفق على تحقيقها بموجب هذا الاتفاق (أطنان قدرات استنفاد الأوزون)									
غير متوفر	إزالة الهيدروكلوروفلوروكربون-22 التي يتعين تحقيقها في مشروعات سابقة موافق عليها (أطنان قدرات استنفاد الأوزون)									
2,27	الاستهلاك المؤهل المتبقي من الهيدروكلوروفلوروكربون-22 (أطنان قدرات استنفاد الأوزون)									
0,00	إجمالي الإزالة من الهيدروكلوروفلوروكربون-142ب المتفق على تحقيقها بموجب هذا الاتفاق (أطنان قدرات استنفاد الأوزون)									
غير متوفر	إزالة الهيدروكلوروفلوروكربون-142ب التي يتعين تحقيقها في مشروعات سابقة موافق عليها (أطنان قدرات استنفاد الأوزون)									
0,13	الاستهلاك المؤهل المتبقي من الهيدروكلوروفلوروكربون-142ب (أطنان قدرات استنفاد الأوزون)									

التذييل 3- ألف: الجدول الزمني للموافقة على التمويل

1. سيجري النظر في تمويل الشرائح المقبلة للموافقة عليه في الاجتماع الثاني في السنة المحددة في التذييل 2-ألف.

التذييل 4- ألف : شكل تقارير وخطط التنفيذ

1. سوف يتألف تقرير التنفيذ و خطة التنفيذ لطلب كل شريحة من خمسة أجزاء:

(أ) تقرير مسرود، ترد فيه البيانات حسب السنة التقويمية، بشأن التقدم المحرز منذ السنة السابقة للتقرير السابق، وتعليق على حالة البلد فيما يتعلق بإزالة المواد، وكيفية إسهام مختلف النشاطات فيها، وكيفية ارتباط بعضها ببعض. وينبغي أن يشمل التقرير على المواد المستنفدة للأوزون التي أزيلت كنتيجة مباشرة لتنفيذ الأنشطة، حسب المادة، والتكنولوجيا البديلة المستخدمة والبدائل ذات الصلة التي أدخلت، للسماح للأمانة بتوفير معلومات للجنة التنفيذية عما ينتج من تغيير في الانبعاثات ذات الصلة بالمناخ. وينبغي أن يسلط التقرير الضوء كذلك على الإنجازات والخبرات والتحديات المرتبطة بمختلف النشاطات المدرجة في الخطة، وأن يعلق على أي تغييرات تطرأ على الظروف في البلد، وأن يقدم غير ذلك من المعلومات ذات الصلة. وينبغي أن يشمل التقرير أيضا على معلومات عن أي تغييرات مقارنة بخطة (خطط) التنفيذ السنوية السابق تقديمها، كحالات التأخير، وحالات استخدام المرونة في إعادة تخصيص المبالغ خلال تنفيذ الشريحة، على النحو المنصوص عليه في الفقرة 7 من هذا الاتفاق، أو غير ذلك من التغييرات، وأن يقدم مبررات حدوثها. وسيغطي التقرير المسرود جميع السنوات ذات الصلة المحددة في الفقرة الفرعية 5(أ) من الاتفاق، ويمكن بالإضافة إلى ذلك أن يشمل أيضا معلومات عن الأنشطة في السنة الحالية؛

(ب) تقرير للتحقق من نتائج خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية واستهلاك المواد المشار إليها في التذييل 1-ألف، كما هو مبين في الفقرة الفرعية 5(ب) من الاتفاق. وما لم تقرر اللجنة التنفيذية خلاف ذلك، يتعين تقديم هذا التحقق مع كل طلب خاص بشريحة من الشرائح ويتعين أن يقدم التحقق من الاستهلاك لجميع السنوات ذات الصلة على النحو المحدد في الفقرة الفرعية 5(أ) من الاتفاق التي لم تشر اللجنة إلى تسلم تقرير تحقق عنها؛

(ج) وصف خطي للنشاطات التي سيُضطلع بها حتى نهاية السنة المزمعة لتقديم طلب الشريحة التالية، مع إبراز الترابط بين الأنشطة ومع أخذ التجارب المكتسبة والتقدم المحرز في تنفيذ الشرائح السابقة بعين الاعتبار؛ وستقدم البيانات الواردة في الخطة حسب السنة التقويمية. وينبغي أن يتضمن الوصف أيضا الإشارة إلى الخطة الشاملة والتقدم المحرز، فضلا عن أي تغييرات ممكنة من المنظور أن تطرأ على الخطة الشاملة. وينبغي أن يغطي هذا الوصف السنوات المحددة في الفقرة الفرعية 5(د) من الاتفاق. كما ينبغي أن يحدد الوصف بالتفصيل التغييرات التي أدخلت على الخطة الشاملة وأن يقدم تفسيرها لها. ويمكن تقديم وصف الأنشطة المستقبلية كجزء من نفس الوثيقة بوصفه التقرير السردى بموجب الفقرة الفرعية (ب) أعلاه؛

(د) مجموعة من المعلومات الكمية الخاصة بجميع تقارير التنفيذ السنوية وخطط التنفيذ السنوية المقدمة من خلال قاعدة بيانات على الإنترنت. وستعدّل هذه المعلومات الكمية، التي يتعين تقديمها حسب السنة التقويمية مع كل طلب شريحة، كلا من السرود والوصف الخاص بالتقرير (انظر الفقرة الفرعية 1(أ) أعلاه) والخطة (انظر الفقرة الفرعية 1(ج) أعلاه)، وخطة التنفيذ السنوية وأي تغييرات في الخطة الشاملة، وستغطي نفس الفترات الزمنية والنشاطات؛

(٥) موجز تنفيذي من حوالي خمس فقرات، يلخص الفقرات الفرعية من 1 (أ) إلى 1 (د) أعلاه.

التذييل 5- ألف: مؤسسات الرصد والأدوار المتعلقة به

1- ستكون وحدة الأوزون الوطنية مسؤولة عن تنفيذ الأنشطة المخططة في خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية و تقديم كل سنة تقارير مرحلية و تقارير خاصة بالنفقات حول حالة التنفيذ للوكالة المنفذة الرئيسية.

2- تكون الوكالة المنفذة الرئيسية مسؤولة عن رصد تقدم الأنشطة المخططة في خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية و اجراء التحقق من أهداف الأداء المحددة في الخطة.

التذييل 6- ألف: دور الوكالة المنفذة الرئيسية

1. ستكون الوكالة الرئيسية مسؤولة عن مجموعة من الأنشطة تشمل على الأقل ما يلي:

(أ) ضمان التحقق من الأداء والتحقق المالي بمقتضى هذا الاتفاق والإجراءات والمتطلبات الداخلية الخاصة به، على النحو المبين في خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية الخاصة بالبلد؛

(ب) مساعدة البلد في إعداد خطط التنفيذ والتقارير اللاحقة على النحو المبين في التذييل 4-ألف؛

(ج) تقديم تحقق مستقل إلى اللجنة التنفيذية من أن الأهداف قد تحققت وأن الأنشطة السنوية المرتبطة بها قد أكملت على النحو المبين في خطة التنفيذ بما يتماشى مع التذييل 4-ألف؛

(د) التأكد من أخذ التجارب المكتسبة والتقدم المحرز بعين الاعتبار في استكمالات الخطة الشاملة وفي خطط التنفيذ السنوية المقبلة تمثيا مع الفقرتين الفرعيتين 1 (ج) و 1 (د) من التذييل 4-ألف؛

(هـ) الوفاء بمتطلبات الإبلاغ الخاصة بتقارير التنفيذ السنوية وخطط التنفيذ السنوية والخطة الشاملة على النحو المحدد في التذييل 4-ألف لتقديمها إلى اللجنة التنفيذية. وتشتمل متطلبات الإبلاغ على تقديم تقارير عن النشاطات التي تضطلع بها الوكالة المنفذة المتعاونة؛

(و) ضمان تنفيذ الخبراء التقنيين المستقلين المؤهلين للمراجعات التقنيّة؛

(ز) إجراء مهام الإشراف المطلوبة؛

(ح) ضمان وجود آلية تشغيلية تمكّن من تنفيذ خطة التنفيذ بطريقة فعالة ومتسمة بالشفافية والإبلاغ الدقيق عن البيانات؛

(ط) تنسيق نشاطات الوكالة المنفذة المتعاونة، وضمان التتابع الملائم في الأنشطة؛

(ي) في حالة خفض التمويل نتيجة عدم الامتثال وفقا للفقرة 11 من الاتفاق، تحديد، بالتشاور مع البلد والوكالة المنفذة المتعاونة، تخصيص التخفيضات لمختلف بنود الميزانية ولتمويل كل وكالة منفذة أو ثنائية معنية؛

(ك) ضمان أن المبالغ المدفوعة للبلد يستند فيها إلى استعمال المؤشرات؛ و

(ل) تقديم المساعدة فيما يتعلق بدعم السياسات العامة والدعم الإداري والتقني عند الطلب.

2. بعد التشاور مع البلد وأخذ أي آراء يعرّب عنها بعين الاعتبار، ستقوم الوكالة المنفذة الرئيسية باختيار كيان مستقل وتكليفه بإجراء التحقق من نتائج خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية واستهلاك المواد المذكورة في التذييل 1-ألف، وفقا لما جاء بالفقرة الفرعية 5(ب) من الاتفاق والفقرة الفرعية 1(ب) من التذييل 4-ألف.

التذييل 6- باء: دور الوكالة المنفذة المتعاونة

1. تكون الوكالة المتعاونة مسؤولة عن مجموعة أنشطة. وتحدد هذه الأنشطة في الخطة الشاملة، وتشتمل على الأقل على ما يلي:

- (أ) تقديم المساعدة في إعداد السياسات العامة عند الطلب؛
- (ب) مساعدة البلد في تنفيذ وتقييم الأنشطة التي تمولها الوكالة المنفذة المتعاونة، والرجوع إلى الوكالة المنفذة الرئيسية لضمان تنسيق التتابع في الأنشطة؛ و
- (ج) تقديم تقارير عن هذه الأنشطة إلى الوكالة المنفذة الرئيسية لإدراجها في التقارير المجمعّة على النحو الوارد في التذييل 4-ألف.

التذييل 7- ألف: تخفيضات في التمويل بسبب عدم الامتثال

1. وفقا للفقرة 11 من هذا الاتفاق، يمكن تخفيض مبلغ التمويل المخصّص بمقدار 180 دولار أمريكي عن كل كيلوغرام من قدرات استنفاد الأوزون من الاستهلاك الذي يتجاوز المستوى المحدد في الصف 2.1 من التذييل 2-ألف لكل سنة لم يتحقق فيها الهدف المحدد في الصف 2.1 من التذييل 2-ألف.